الأمر الجزائي و العدالة الناجزة
في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري

د/ الطيب بلواضح
أستاذ محاضر (أ)
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

مداخلة لليوم الدراسي بكلية الحقوق و العلوم السياسية بالمسيلة
يوم الثلاثاء 20 أكتوبر 2015

مقدمة:

بدأت السياسة العقابية الحديثة تغير نظرتها إلى العقوبة، وتتجه نحو التخلص من عقوبة الحبس في مجال بعض الجرائم قليلة الأهمية، بل أن هذا الاتجاه بدأ يسود حديثا نحو إخراج هذه الأفعال من دائرة التجريم وإخضاعها لعقوبات مالية و إدارية، بهدف الحد من الآثار التي يخلفها تطبيق هذه العقوبات، لاسيما العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، وذلك لما تحققه من مفاسد جمة للمحكوم عليهم، مما دفع التشريعات الجنائية المعاصرة باللجوء إلى البحث عن سياسات عقابية جديدة بديلة عن تلك السياسة العقابية القديمة، وقد أثر تطور السياسة العقابية الحديثة في قانون الإجراءات الجزائية، حيث ظهرت فيه بوادر للبحث عن بدائل للدعوى العمومية " أو ما يعرف بالتحول عن الخصومة الجزائية " تتماشى و البدائل المقترحة التي توصلت إليها السياسات العقابية الحديثة، في ظل ضمانات المحاكمة العادلة و المنصفة.

و من بين هذه البدائل "الأمر الجزائي" الذي جاء به المشرع الجزائي الجزائري في تعديله لقانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 7 شّوال عام 1436 الموافق لـ 23 يوليو سنة 2015 المعدل و المتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386هـ الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

و الإشكالية التي نطرحها في ورقتنا البحثية هذه هي: هل الأمر الجزائي فيه مساس بمبادئ المحاكمة العادلة؟ و نجيب عن هذه الإشكالية في مبحثين اثنين نتناول في المبحث الأول: ماهية الأمر الجزائي و خصائصه، و في المبحث الثاني أثره على العدالة الناجزة.